

محافظه حي جنوب الجيزة المركز التكنولوجي لخدمة المواطنين	إجراءات التشغيل القياسية
الموضوع: طلب ترخيص بالهدم للمباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط	
تاريخ الإصدار: ٢٠١٠/١/١	رقم الإصدار: ١
المرجع: قانون رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٨	

بيانات يحررها الطالب :

اسم الطالب وصفته :صناعته :.....جنيسته

عنوان المراسلات:.....

اسم المالك ولقبه:.....

عنوان المراسلات:.....

موقع المبنى محل الترخيص :.....رقم :.....شارع :.....قسم

بيان الاعمال المطلوب الترخيص بها :

المهندس المشرف على التنفيذ :

رقم القيد بالنقابة:.....رقم القيد بالسجل الهندسى :

عرض الشارع أمام المبنى :

أرجو التصريح لى بإجراء الأعمال الموضحة بهاليه – طبقاً لأحكام القانون ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعمارى ولائحته التنفيذية والقرارات المنفذه له ومستعد لدفع الرسوم المطلوبه .

تحريراً فى : / / ٢٠٠

توقيع الطالب :.....بطاقة الرقم القومى رقم :

أوتوقيع المالك :

الرسم المستحق للمعاينة وفحص المستندات :

وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ فى شأن تيسير الحصول على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة (طلب ترخيص بالهدم للمباني والمنشآت غير الائلة للسقوط بوحداث الادارة المحلية بالمحافظة .

تلتزم الجهات الادارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٢٧ (كثمرة للتعاون بين الجهاز المركزى للتنظيم والادارة والمحافظات) من تحديد للمستندات والاوراق ، والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة ، والتوقيعات الزمنية المحددة لانجازها أوالاعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها . وأى مخالفة لذلك ترتب المسؤولية وذلك على النحو التالى :

أولاً :- المستندات والاوراق المطلوبة :-

مستندات تقدم مرفقة بالطلب :

١. صورة بطاقة الرقم القومى (والأصل للاطلاع) .
 ٢. عقد مسجل يثبت ملكية الطالب للمبنى المطلوب هدمه .
 ٣. شهادة من مأمورية الشهر العقارى تفيد عدم وجود رهونات على العقار أوخلافه .
 ٤. كشف من مأمورية الضرائب العقارية التابع لها المبنى المطلوب هدمه يفيد عدم وجود مستأجرين بالمبنى مع تقديم إقرار من المالك موثق بالشهر العقارى يفيد ذلك .
 ٥. رسم مبسط للموقع مبيناً عليه المبنى المطلوب هدمه وأسماء الشوارع والمباني المجاورة معتمداً من مهندس نقابى مدنى أوعمارة
 ٦. توكيل رسمى فى حالة الوكالة .
- مستندات تقدم قبل الشروع فى تنفيذ أعمال الهدم المرخص بها :

١. تعهد من (مهندس نقابى أو مكتب هندسى) إنشائى أو معمارى بالاشراف على تنفيذ أعمال الهدم المرخص بها طوال مدة التنفيذ .
٢. تقرير هندسى مشتملاً على الأسلوب الذى سيتبع فى تنفيذ أعمال الهدم وخطوات وطريقة التنفيذ والأسلوب المتبع فى تأمين سلامة المباني المجاورة .
٣. مستند يفيد التعاقد مع أحد المقاولين المسجلين بالاتحاد المصرى لمقاولى التشييد والبناء لتنفيذ أعمال الهدم المرخص بها فاذا كانت قيمة الاعمال تقل عن القيمة المحددة فى قانون الاتحاد المصرى لمقاولى التشييد والبناء فيتم تقديم مستند يفيد التعاقد مع أحد المقاولين .
٤. ثانياً :- المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

إجمالى مسطحات المبنى	قيمة رسوم المعاينة
حتى ٢٤٠٠ م ^٢	١٠٠ جنيه
حتى ٢٤٠٠ م ^٢ حتى ٢٦٠٠ م ^٢	٢٠٠ جنيه
من ٢٦٠٠ م ^٢ حتى ٢٨٠٠ م ^٢	٤٠٠ جنيه
من ٢٨٠٠ م ^٢ حتى ٢٨٥٠ م ^٢	٦٠٠ جنيه
مايزيد على ٢٨٥٠ م ^٢	٨٠٠ جنيه

٢٠٠ جنيه رسم اصدار

٣ جنيه ضريبة نوعية و ١٠ قروش رسم تنمية موارد

ثالثاً :- التوقيعات المحددة لانجاز الخدمة :

- ثلاثون يوماً من تاريخ تقديم الطلب .

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد أو طلب مستندات أو مبالغ اضافية يمكنك الاتصال باحدى الجهات التالية :

المحافظة :- ت/ ٣٧٧٩٤٨٧٦

هيئة الرقابة الادارية : المركز الرئيسى بالقاهرة : ٢٢٩٠٢٧٢٨/٠٢

مكتب الرقابة الادارية بالمحافظة : ت/ ٢٢٩٠٢٧٢